

حقوق صلح ٨٣١ / ٢٠٢٥

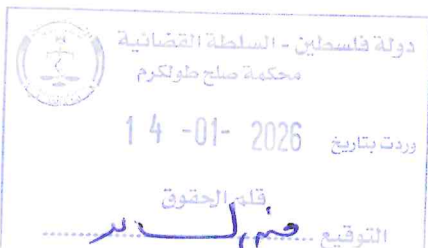
لدى محكمة صلح طولكرم الموقرة

المدعي : ١- كفاية محمد فتحي خربط - هوية رقم (٩٨٤٨٧٠٦٨٣) من عتيل قضاء طولكرم هاتف رقم (٠٥٩٩١٠٦٢٢١)
٢- رائدة محمد فتحي خضر عتيلي - هوية رقم (٩٨٤٨٧٠٦٣٤) من عتيل قضاء طولكرم هاتف رقم (٠٥٩٢٤٠٥٠٢٨)
٣- وفاء محمد فتحي خضر جعبري - هوية رقم (٩٨٤٨٧٠٦٦٧) من عتيل قضاء طولكرم هاتف رقم (٠٥٩٢٣٩٥٥٧)
٤- علاء محمد خضر خربط - هوية رقم (٩٠٤١٣٢٤٦١) من طولكرم قضاء عتيل هاتف رقم (٠٥٦٩١٦٤٥١٢)
وكيلها المحامية شروق دويكات وأو اسماء ابو دغش.
المدعى عليه: بسام صالح عوض ضميري- هوية رقم ٩٦٦٧٥٤٦٤٠ / من عتيل- جبل الأسد قضاء طولكرم هاتف رقم (٠٥٩٨٢٢٤٧٨٥)
وكيله المحامي بشار شحادة
موضوع الدعوى :- لائحة جوابية مقدمة من الجهة المدعى عليها في القضية الحقوقية رقم (٢٠٢٥/٨٣١) صلح طولكرم .
١. الدعوى كيدية.

٢. الدعوى لا تستند الى اساس قانوني سليم.
٣. الدعوى مقدمة من شخص لا يملك الحق في تقديمها.
٤. الدعوى تشوبها الجهالة الفاحشة وخاصة أنه غير مذكور مواصفات العقار موضوع الدعوى فتكون واجبة الرد لهذا السبب.
٥. الدعوى تستند الى الاثراء غير المشروع.
٦. الدعوى منعدمة السبب ومخالفة للأصول والقانون.
٧. الدعوى سابقة لأوانها.

٨. تقر الجهة المدعى عليها بأنها مستأجرة قانونية من الجهة المدعية ما مساحتها (١٠٠٠) متر مربع والواقعة على وهي عبارة عن أرض، إلا انها (الجهة المدعى عليها) تنكر ولا تقر بانشغال ذمتها بمبلغ (١٣٠٠٠) دينار أردني ولا أي جزء منه كون أنها دافعة لكل سنوات الايجار حيث أن كانت اخر ثلاث سنوات

وردت لجهة جديده صفتها وصفتها ودرجتها
مستحق صفتها في تاريخ ١٤٠٢



تعرض الاجه على المدعين او موقع العقد الا انهم يمتنعون عن الاستلام وعند
اخطارنا بالاخطار قمنا بايداعهم بصندوق المحكمة وما قبل ذلك كاملا مدفوع ،
وتقر الجهة المدعى عليها بانها شاغلة للارض بشكل قانوني وملتزمة بالتزاماتها
كامله ولا تستغل أي متر اخر خارج الدنوم المستاجر .
٩. تنكر الجهة المدعى عليها انشغال ذمتها بالمبلغ الوارد بالبند الثاني من لائحة
الدعوى.

١٠. تنكر الجهة المدعى عليها ما جاء بالبند الثالث حيث ان المدعى عليه لم
يستغل أي متر اضافي عن الدنوم المستاجر قانونا
١١. تنكر الجهة المدعى عليها ما جاء بالبند الرابع كون انها دافعه لكامل
الاجره حتى تاريخ الاخطار العدلي الذي يحمل الرقم ٢٠٢٥/٣٦٧٢.
١٢. تنكر الجهة المدعى عليها ما جاء بالبند الخامس من لائحة الدعوى كون
انها لم تستغل أي ارض اخرى خارج عن الدنوم المستاجر .
١٣. تقر الجهة المدعى عليها بتبلغها للاخطار العدلي رقم (٢٠٢٥/٣٦٧٢)
عدل طولكرم وانها وخلال مدة الاخطار العدلي توجهت للجهة المدعية وقامت
بعرض باقي الاجرة السنوية للعقار موضوع الدعوى الا ان الجهة المدعية
رفضت استلام الاجرة دون أي مبرر او مسوغ قانوني وذلك لغايات اخلاء الجهة
المدعى عليها من العقار بالالتفاف على القانون وكل ذلك كان امام شهود ستعمل
الجهة المدعى عليها على تقديمهم خلال دورها بتقديم البينة وقامت الجهة المدعية
بدفع باقي الاجره بصندوق المحكمة خلال مدة الاخطار .
١٤. ان الارض موضوع الدعوى هي خارج حدود البلدية ولا ينطبق عليها
اخلاء المأجور
١٥. بالاضافه الى ان المدعون رفعو دعاوي اخرى وخسروها كون ان
المدعى عليه متلزم قانونا
١٦. كل امر واقعي او قانوني لم تنكره الجهة المدعى عليها صراحتا او ضمنا
لا تعتبر نفسها مسلمة به.
١٧. لكل هذه الاسباب او لأي اسباب اخرى تراها محكمتكم الموقرة مناسبة
تلتزم الجهة المدعى عليها رد دعوى الجهة المدعية وتضمينها الرسوم
والمصاريف واتعاب المحاماه.

مع الاحترام

وكيل الجهة المدعى عليها



سلطين - السلص
محكمة صلح

01-2026

قلم الحقوق
سلطين - السلص
محكمة صلح

01-2026

قلم الحقوق
سلطين - السلص
محكمة صلح

01-2026

قلم الحقوق